

الشيء بالشيء المتعلق به في  
الشيء من غير ان يكون متعلقا به  
بشيء اخر من غير ان يكون متعلقا به  
بشيء اخر من غير ان يكون متعلقا به

ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب بل في عبارات بعض العلماء  
اي في كلام المحققين فانهم جعلوه عين المعاني وهو اي غير انها منصوب  
في الحالة من غير ان يكتسب صفة بالذات المرهله بحرف ولاضافة الغير المرهله  
وهو اسم فاعل عن الافعال الصلة مد تحس قلب التاء الا فضا حذو  
بالذات المعجزة في الال المرهله بعد قلبها فضا رصخر وجاز في ايضا مدخر  
بالذات المقنونة المشددة بادغام الال المرهله في الحجة بعد قلبها بحجة  
وذكر لان الال والذات كلاهما من الجرورة فيصير ذلك الدغام نظرا  
للتحادي في الجرورة يجعل الال والذات في الال واجاز فيه ايضا حذ  
حذ بالجر في المرهله بتلك الدغام وتحليل نظر الى عدمهما في الذات  
**فضل** منصوب على انه مفعول حذ في **الضحية** جرورة لاضافة فضل  
اليها واما على حذ في فضل لانه اريد به الحال او الاستقبال واهتم على  
غير وهو معنى الشيء يعني ان عمل اسم الفاعل شرط عند نابشر طيب  
الاول كونه بمعنى الحال او الاستقبال اي عند تجزئه عن الال عند دخول  
الال الموصول عليه ليس يور في الحقيقة اسم فاعل حتى يشترط عمله  
بكونه محذو بمعنى الحال او الاستقبال بل هو فعل في صورة الاسم كما اشترنا  
اليه نحو الضارب اياه اسق بريد اي الذي ضرب واما اشترط ذكر  
ليتم مشابهة لفظا ومعنى واما اذا كان بمعنى الماخر فيشبه الماخر معنى  
للفظا وينسب لعضا مع لفظا لا معنى فلا يتم مشابهة الماخر واللفظا  
فلا يعمل مثل احد لهما واما يجب ان يعلم ان بعض ان هذا الشرط

المصنفين

انهم

ايضا

عنه

الاشترط اذا ما هو في عبارة الفاعل والفرق والمفعول المطلق فاليدعمل في المثال  
عندهم سواء كان عين الماخر او الحال او الاستقبال وسواء كان محذو او  
مظهر يهبتا او غيرهما فيكون له ضارب او ضارب ابوه اطلاق وادان  
ترواحس لان ادان المشابهة بال فعل بكفي للرفع لشدة اختصاص الرفع  
بالفعل وكذلك فعل في الطرق والجار والجرور مطلقا لان الفرق لا يغير لا عجة  
بمعنى الفعل لا شاعة وكذلك فعل في المفعول المطلق من غير هذا الشرط لانه  
ليس باجتناب والشرط الشايف اعتماده على احد الاشياء الستة واما  
الشرط في عمل الاعتماده على احد لان طلب المفعول مما خلاف وضعه لانه  
اقام وضع الواضع للذات المتصفة بالمصدر وهو من حيث هو لا يتغير فاعلا  
ولا مفعولا واما اقتضاها باعتبار تفرقة بمعنى المصداق فيشرط في عمل ان  
يكون واقعا عند العمل موقع هو بالفعل او ارضه بالاسم اما يكون  
مسندا كما اذا اعتمد على الال مرة لآخره التي ستر فانه لا يجوز  
يكون غيرا منه فصار كالفعل اذا الاستناد من لوازم الضمير او بوقوعه  
بعد ما هو بالفعل او في حال اذا اعتمد على الاستمرار والشي فان الشيء انما يتعلق  
بالاحكام دون الذات وكذا الاستمرار شارعا ان يكون من الاحكام والعوارض  
دون الذات الا ان حرف الشيء نحو ما قام زيد او معناه في كبر  
اي في غير ذلك الشيء من اسم او فعل ومعناه في كبر وليس مثال  
الاسم كما في قول الشاعر وان امر المبعوث الاباح لغير من بين نفسه  
الطابع فان مرهين على ونفسه النصب لا عتاده مما غير ومن الفعل طرس

مطلوب شرط الاعتقاد

ذكره

Copyright © King Saud University